

**٣٧/٣٥ - تنفيذ إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة<sup>(٣٦)</sup>**

إن الجمعية العامة ،

وقد درست تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة<sup>(٣٧)</sup> .

وإذ تشير إلى فراراتها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ، المتضمن إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، و ٢٦٢١ (د - ٢٥) المؤرخ في ١٢ سبتمبر الأول/أكتوبر ١٩٧٠ ، المتضمن برنامج العمل من أجل التنفيذ التام للإعلان ، و ١١٨/٣٥ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، الذي يتضمن مرفقه برنامج العمل من أجل التنفيذ التام للإعلان ،

وإذ تشير إلى جميع فراراتها السابقة المتعلقة بتنفيذ الإعلان ، وخاصة القرار ٦٨/٣٦ المؤرخ في ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، فضلاً عن القرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس الأمن ،

وإذ تشير إلى الأحكام ذات الصلة من الإعلان الخاص المتعلقة بناميبيا<sup>(٣٨)</sup> .

وإذ تدين استمرار تعرض ملاليين الأفريقيين ، ولاسيما في ناميبيا ، للفعل الاستعماري والعنصري على يد حكومة جنوب أفريقيا باحتلالها غير الشرعي المستمر لهذا الأقليم الدولي وبوقفها المتعنت تجاه جميع الجهود المبذولة من أجل إيجاد حل مقبول دولياً للحالة القائمة في الأقليم .

وإذ تدرك إدراكاً عميقاً الحاجة الملحة إلى اتخاذ جميع التدابير اللازمة للفضاء فوراً على ما تبقى من آثار الاستعمار ، خاصة فيما يتعلق بناميبيا حيث أزالت المحاولات اليائسة لجنوب أفريقيا لادامةاحتلالها غير الشرعي بشعب هذا الأقليم ما يعجز عنه الوصف من آلام وإراقة دماء ،

(٣٦) انظر أيضاً : الفرع أولاً ، الماشية ٧ ، والفرع العاشر به - ٦ .  
المقراران ٤١١/٣٧، ٤١٩/٣٧.

(٣٧) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والثلاثين ، الملحق رقم ٢٣ (١) A/37/23/Rev.

(٣٨) A/CONF. 107/8 ، الفصل العاشر - به .

بناءً على طلبها أو تحت إشرافها أو مراقبتها لا تستخدم بطريقة تعزز أي غرض عسكري ، كما هو وارد في المادة الثانية من نظامها الأساسي .

وإذ تحيط علماً بقرار المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية المؤرخ في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٢ بمنح عضوية الوكالة إلى ناميبيا ، ممثلة بمجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، تشيما مع الطلب الوارد في قرار الجمعية العامة ١٢١/٣٦ دال المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ .

وإذ تدرك النتائج النافعة للمؤتمر المنعقد بخبرات الدول النووية ، الذي عقدهت الوكالة الدولية للطاقة الذرية في فيينا في الفترة من ١٣ إلى ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٢ .

وإذ تدرك أن يوم ٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٢ قد وافق اتفاقاً مساعي عشرة سنوات على إنشاء الوكالة الدولية للطاقة الذرية ،

١ - تحيط علماً بتقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية :  
٢ - تحيث جميع الدول على أن تبذل أقصى جهودها من أجل التعاون الدولي الفعال والمتناقض في تنفيذ أعمال الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، وعلى أن تتفق بدقة الولاية المنصوص عليها في نظامها الأساسي في مجال تعزيز استعمال الطاقة النووية واستخدام العلم والتكنولوجيا في الأغراض السلمية : وتعزيز المساعدة والتعاون التقني للبلدان النامية : وتأمين فعالية نظام الوكالة للضمادات :

٣ - تعتبر أن تهديد إسرائيل بتكرار هجومها المسلح على المراافق النووية ، وكذلك أي هجوم مسلح آخر ضد هذه المراافق ، يشكل ، في جملة أمور ، تهديداً خطيراً لدور الوكالة الدولية للطاقة الذرية وأنشطتها في تطوير وزيادة تعزيز استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية :

٤ - توکد ثقتها في دور الوكالة الدولية للطاقة الذرية في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية :

٥ - ترجو من الأمين العام أن يحيل إلى المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية وثائق الدورة السابعة والثلاثين للجمعية العامة المتصلة بأنشطة الوكالة .

٣ - تؤكد من جديد تصميمها على اتخاذ جميع الخطوات الضرورية من أجل القضاء الكامل وال سريع على الاستعمار . ومن أجل كفالة مراعاة جميع الدول ، مراعاة أمينة ودقيقة ، لما يتصل بالموضوع من أحكام الميثاق ، وإعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، والمبادئ المرشدة الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان :

٤ - تؤكد مرة أخرى اعتراضها بشرعية كفاح الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والأجنبية في سبيل ممارسة حقها في تقرير المصير والاستقلال بكل الوسائل الضرورية المتاحة لها :

٥ - توافق على تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة عن أعمالها في خلال سنة ١٩٨٢ ، بما في ذلك برنامج العمل المتوازي لسنة ١٩٨٣<sup>(٤٠)</sup> :

٦ - تطلب إلى جميع الدول . لاسيما الدول القائمة بالادارة ، والوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظمة الأمم المتحدة ، تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير اللجنة الخاصة من أجل التطبيق السريع للإعلان والقرارات الأخرى الصادرة عن الأمم المتحدة فيما يتصل بالموضوع :

٧ - تدين استمرار أنشطة المصالح الأجنبية الاقتصادية وغيرها ، التي تعوق تنفيذ الإعلان فيما يخص الأقاليم المستعمرة ، لاسيما ناميبيا :

٨ - تدين بشدة كل تعاون مع حكومة جنوب إفريقيا ، وخاصة في الميدانين النووي وال العسكري ، وتطلب إلى الدول المعنية أن توقف فورا كل تعاون من هذا القبيل :

٩ - ترجو من جميع الدول أن تعمد ، بصورة مباشرة وعن طريق عملها في الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظمة الأمم المتحدة ، إلى حجب كل أنواع المساعدات عن حكومة جنوب إفريقيا إلى أن يسترد شعب ناميبيا حقه ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال داخل ناميبيا موحدة ومتكاملة بما في ذلك خليج والفيسبس ، وأن تنتهي عن اتخاذ أي إجراء قد ينطوي على اعتراض بشرعية الاحتلال غير المشروع لناميبيا على يد هذا النظام :

<sup>(٤٠)</sup> الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٢ A/37/23/Rev. ١) . الفصل الأول ، الفقرات من ١٧٧ إلى ١٨٩ .

وإذ تدين بقوة سياسات الدول التي واصلت ، تخدما لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ، تعاونها مع حكومة جنوب إفريقيا في سلطتها على سعب ناميبيا .

وإذ تدرك أن نجاح الكفاح من أجل التحرر الوطني ، والوضع الدولي الناجم عن ذلك ، قد أثأرا للمجتمع الدولي فرصة فريدة لتقديم مساهمة حاسمة في سبيل القضاء الكامل على الاستعمار بجميع أشكاله ومظاهره في إفريقيا .

وإذ تلاحظ مع الارتياح ما أنجزته اللجنة الخاصة من أعمال ترمي إلى تأمين التنفيذ الفعال والكامل للإعلان ولقرارات الأمم المتحدة الأخرى في هذا الشأن .

وإذ تلاحظ أيضا مع الارتياح تعاون الدول المعنية القائمة بالأدارة ومساركتها الإيجابية في أعمال اللجنة الخاصة المعنية بالموضوع ، وكذلك استعداد الحكومات المعنية المسرع لاستقبال بعثات الأمم المتحدة الرائزة في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها .

وإذ تكرر الاعراب عن اعتقادها بأن القضاء الكامل على التمييز العنصري والفصل العنصري وانتهاكات حقوق الإنسان الأساسية للشعوب في الأقاليم المستعمرة سيتحقق بأقصى سرعة بتنفيذ الإعلان تنفيذا أمينا وكمالا ، خاصة في ناميبيا ، وبالإزالة الكاملة . بأسرع ما يمكن . لوجود نظام الاحتلال غير المشروع فيها .

١ - تؤكد من جديد قراراتها ١٥١٤ (د - ١٥) و ٢٦٢١ (د - ٢٥) و ٦٨/٣٦ و جميع القرارات الأخرى المتعلقة بإنهاء الاستعمار ، وتطلب إلى الدول القائمة بالأدارة أن تتخذ ، وفقا لتلك القرارات ، جميع الخطوات اللازمة لتسكين الشعوب غير المستقلة في الأقاليم المعنية من ممارسة حقها . غير القابل للتصريف ، في تقرير المصير والاستقلال ممارسة كاملة دون مزيد من التأخير :

٢ - تؤكد مرة أخرى أن استمرار الاستعمار بجميع أشكاله ومظاهره - بما فيها العنصرية ، والفصل العنصري ، واستغلال المصالح الأجنبية وغيرها للموارد الاقتصادية والبشرية ، وشن حروب استعمارية لقمع حركات التحرر الوطني - ينافي مبادئ الأمم المتحدة . والإعلان العالمي لحقوق الإنسان<sup>(٤١)</sup> . وإعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، ويشكل تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين :

<sup>(٤١)</sup> القرار ٢١٧ ألف (د - ٣) .

١٣ - تطلب إلى الدول القائمة بالإدارة أن تواصل التعاون مع اللجنة الخاصة في الاطلاع بولاتها ، وبصفة خاصة أن تسمح للبعثات الزائرة بدخول الأقاليم للحصول على معلومات مباشرة عنها والتحقق من رغبات سكانها وأمانهم :

١٤ - ترجو من الأمين العام تزويد اللجنة الخاصة بالتسهيلات والخدمات الازمة لتنفيذ هذا القرار ، وكذلك مختلف القرارات والمقررات التي اتخذتها الجمعية العامة واللجنة الخاصة ، بشأن إنهاء الاستعمار .

الجلسة العامة ٧٧

٢٣ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٢

### ٣٦/٣٧ - نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار إن الجمعية العامة .

وقد درست من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الفصل المتعلق بمسألة التعريف بأعمال الأمم المتحدة في ميدان إنهاء الاستعمار<sup>(٤١)</sup> ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٠ ، والتضمن منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وإلى سائر قرارات ومقررات الأمم المتحدة بشأن نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار ، وخاصة قرار الجمعية العامة ٣٩/٣٦ المؤرخ في ١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ ،

وإذ تكرر تأكيد أهمية الدعاية كأداة لتعزيز أهداف ومقاصد الإعلان ، وإذ تضع في اعتبارها استمرار الحاجة الملحة إلى اتخاذ جميع الخطوات الممكنة لاطلاع الرأي العام العالمي على جميع تفاصي مشاكل إنهاء الاستعمار بغية مساعدة شعوب الأقاليم المستعمرة مساعدة فعالة في تحقيق تقرير المصير والحرية والاستقلال ،

وإذ تدرك الدور المتزايد الأهمية الذي يؤديه ، في مجال النشر الواسع للمعلومات المتعلقة بهذا الأمر ، عدد من المنظمات غير الحكومية التي لها اهتمام خاص ببيان إنهاء الاستعمار ، وإذ تلاحظ ، مع الارتياح ، ما تبذل اللجنة الخاصة من جهود مكثفة للحصول على تأييد تلك المنظمات في هذا المضمار ، بما في ذلك إيفاد بعثة خاصة إلى أوروبا في عام ١٩٨٢ ،

(٤١) المرجع نفسه . الفصل الثاني

١٠ - تطلب إلى الدول الاستعمارية أن تسحب فورا ، بدون قيد أو شرط ، قواها ومشاتها العسكرية من الأقاليم المستعمرة وأن تتقنع عن إقامة قواعد أو منشآت جديدة ؛

١١ - تطلب جميع الدول على أن تعمد ، مباشرة وعن طريق عملها في الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظمة الأمم المتحدة ، إلى تقديم كل مساعدة معنوية ويدوية إلى شعب ناميبيا المضطهد ، وفيما يتعلق بالأقاليم الأخرى ترجو من الدول القائمة بالإدارة أن تتخذ ، بالتشاور مع حكومات الأقاليم الواقعة تحت إدارتها ، الخطوات الازمة للحصول على كل مساعدة ممكنة ، سواء على أساس ثانوي أو متعدد الأطراف ، واستخدام هذه المساعدة استخداما فعالا ، في تدعيم اقتصادات تلك الأقاليم ؛

١٢ - ترجو من اللجنة الخاصةمواصلة التأمين الوسائل المناسبة لتنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) تفيضا فوريا و تماما في جميع الأقاليم التي لم تدل بعد استقلالها ، والقيام خاصة باليسي :

(أ) وضع اقتراحات محددة لازالة ما تبقى من مظاهر الاستعمار وتقدم تقرير عن ذلك ، إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين ؛

(ب) تقديم مقترنات محددة يمكن أن تساعد مجلس الأمن في النظر في اتخاذ تدابير مناسبة ، بموجب الميثاق ، إزاء ما يحتمل أن يهدد السلم والأمن الدوليين من تطورات حاصلة في الأقاليم المستعمرة ؛

(ج) مواصلة دراسة مدى التزام الدول الأعضاء بالإعلان وبغيره من القرارات ذات الصلة المتعلقة ببيان إنهاء الاستعمار ، وخاصة القرارات المتعلقة بناميبيا ؛

(د) الاستمرار في إيلاء اهتمام خاص للأقاليم الصغيرة ، بما في ذلك إيفاد بعثات زائرة إلى تلك الأقاليم ، حسب مقتضى الحال ، وتوصية الجمعية العامة بأنسب الخطوات التي يلزم اتخاذها لتتمكن سكان تلك الأقاليم من ممارسة حقوقهم في تقرير المصير والحرية والاستقلال ؛

(هـ) اتخاذ جميع الخطوات الازمة لكسب التأييد العالمي ، على صعيد الحكومات وكذلك المنظمات الوطنية والدولية التي لها اهتمام خاص ببيان إنهاء الاستعمار ، ويتتحقق أهداف الإعلان وتنفيذ قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بالموضوع ، لاسيما فيما يخص شعب ناميبيا المضطهد ؛